**استمارة المشاركة**

**الباحثة الأولى**

**الاسم واللقب: كميلية بوكرة**

**الدرجة العلمية: أستاذة محاضرة "أ"**

**المهنة: أستاذة جامعية**

**المؤسسة الأكاديمية: جامعة أم البواقي**

**البريد الالكتروني:** [**kamiliaboukra@yahoo.fr**](mailto:kamiliaboukra@yahoo.fr)

**رقم الهاتف: 0697990685**

**عنوان البحث: التحفيزات الجبائية لتشجيع الاستثمار في الجزائر وتبني توجه الاقتصاد الأخضر**

**الباحثة الثانية**

**الاسم واللقب: لامية عاتي**

**الدرجة العلمية: بروفيسور**

**المهنة: أستاذة جامعية**

**المؤسسة الأكاديمية: جامعة أم البواقي**

**البريد الالكتروني:** [**Atilamia650@yahoo.fr**](mailto:Atilamia650@yahoo.fr)

**رقم الهاتف: 0697990685**

**عنوان البحث: التحفيزات الجبائية لتشجيع الاستثمار في الجزائر وتبني توجه الاقتصاد الأخضر**

**التحفيزات الجبائية لتشجيع الاستثمار في الجزائر وتبني توجه الاقتصاد الأخضر**

**ملخص:**

هدفت هذه الدراسة إلى توضيح أهم التحفيزات الجبائية التي اعتمدتها الجزائر في قانون الضرائب وقانون الاستثمار، مع الإشارة إلى الحوافز البيئية وقد اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي وتوصلت إلى مجموعة من النتائج أهمها أن الجزائر تتيح تحفيزات وإعفاءات جبائية متنوعة تستهدف تشجيع الاستثمار في المناطق النائية وزيادة التوظيف في القطاع الخاص، مع منح امتيازات جبائية للمشاريع الصديقة للبيئة.

**الكلمات المفتاحية:** تحفيزات جبائية، إعفاءات جبائية، حوافز بيئية، قانون الضرائب الجزائري، قانون الاستثمار الجزائري.

**summary**:

This study aimed to clarify the most important tax incentives adopted by Algeria in the tax law and the investment law, with reference to environmental incentives. The study relied on the descriptive analytical approach and reached a set of results, the most important of which is that Algeria provides various tax incentives and exemptions aimed at encouraging investment in remote areas and increasing employment. In the private sector, with tax concessions granted to environmentally friendly projects.

**Keywords:** tax incentives, tax exemptions, environmental incentives, Algerian tax law, Algerian investment law.

**مقدمة**

تعتمد الكثير من الدول على منح إعفاءات أو تحفيزات ضريبية لجذب الاستثمار الأجنبي أو تشجيع الاستثمار المحلي، فعلى اعتبار أن الضرائب والرسوم تكاليف فإن الاعتماد على تخفيضات في معدلاتها أو حتى إعفاءات بالكامل فإن ذلك سيجعل هذه المناطق جذابة أكثر من غيرها لرأس المال، لهذا نجد أن الجزائر كذلك تبنت هذه السياسة من أجل النهوض بالقطاع الاستثماري، فتنوعت التحفيزات وحتى الإعفاءت الممنوحة منها الخاصة بأنواع الضرائب والتي يمكن الاطلاع عليها من خلال قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة ومنها ما تعلقت بمراحل إنجاز الاستثمار والتي نجدها في قانون الاستثمار الجزائري، والهدف من هذه التحفيزات تنمية حجم الاستثمار في الجزائر من جهة وفي مناطق نائية من جهة أخرى وهذا ما يبرر اختلاف الضرائب حسب المنطقة المقام فيها المشروع، بالإضافة إلى أهداف أخرى مثل زيادة حجم التوظيف، والتحكم في الانبعاثات التي تطرحها المشاريع المقامة، لهذا نجد كذلك شكل آخر من الجباية في الجزائر يتمثل في الضريبة الايكولوجية وتبني سياسة التحفيز لتوجيه المشاريع نحو التحكم في انبعاثاتها والتقليل أو رسكلة نفاياتها.

من خلال ما تقدم تبرز لنا إشكالية الدراسة والتي يمكن صياغتها في التساؤل الرئيسي التالي:

**ماهي أنواع التحفيزات الجبائية في الجزائر وكيف تعمل على تشجيع الاستثمار الأخضر؟**

**1. مفهوم التحفيزات الجبائية وأهدافها**

تتشكل التحفيزات الجبائية من الإعفاءات سواء أكانت دائمة أو مؤقتة، منح إعانات جبائية، السماح بالقرض الضريبي وأشكال أخرى.

**1.1. مفهوم التحفيزات الجبائية**

مجموعة من الإجراءات والتسهيلات التي تتخذها الدولة والموجهة لفئة معينة من الأعوان الاقتصاديين، والمتمثلة أساسا في نفقات جبائية تقوم بتوجيهها الدولة في شكل إعفاءات دائمة أو مؤقتة، أو تخفيضات معينة في وعاء الضريبة أو معدلاتها وفق شروط تحددها الدولة، وهذا من أجل تحقيق أهداف اقتصادية واجتماعية وغيرها (حبار و ناصر، 2022، صفحة 107).

كما يمكن تعريف التحفيزات الجبائية بأنها مزايا ضريبية من قبل المشرع لصالح المستثمرين سواء كانوا وطنيين أو أجانب من أجل دفع أصحاب رأس المال لاستثمار أصولهم داخل الوطن، فالتحفيزات الجبائية تجعل المكلف يدفع ضرائب بمعدلات منخفضة أو تعفيه من بعض الالتزامات الجبائية ولكن مقابل تقيده بشروط معينة (زينات، السداسي الثاني 2017، صفحة 112).

تمنح التحفيزات الجبائية للمستفيدين منها تشجيعا لهم على استثمار أموالهم في مناطق يحجمون عنها، أو لاتباع سلوك لم يكونوا ليتقيدوا به لولا هذه التحفيزات مثل توظيف عدد معين من العمال أو الالتزام بحجم معين من الانبعاثات، لهذا فالاستفادة من هذه التحفيزات تجبر المكلف على التقيد بمجموعة من الشروط والإجراءات.

**2.1. أهداف التحفيزات الجبائية**

تستهدف الدول من اتباع سياسة التحفيزات الجبائية تحقيق الأهداف التالية:

- زيادة تنافسية المؤسسات المحلية في الأسواق الخارجية؛

- تحقيق توازن الاستثمارات في جميع القطاعات؛

- توفير مناخ ملائم ومشجع لجذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة؛

- تخفيف العبء الضريبي حتى تتمكن المؤسسات الاقتصادية من القدرة على التمويل الذاتي وتراكم رأس المال لديها؛

- تدعيم الهيكل الإنتاجي وتحسين الإنتاجية من خلال زيادة مردودية عوامل الإنتاج، وبالتالي تخفيض تكلفة الاستثمار مما يمنح فرصة لمنافسة المنتجات الأجنبية والعمل على تشجيع الصادرات خارج قطاع المحروقات؛

- توسيع إطار التشغيل من خلال توفير موارد تسمح للأعوان الاقتصاديين بإعادة استثمارها في شكل فروع إنتاجية أخرى أو إنشاء مؤسسات جديدة (لموشي، 2018، صفحة 06).

**2. الحوافز الجبائية في الجزائر**

الشكل الموالي يضع تلخيصا لأنواع الحوافز الجبائية في قانون الضرائب وقانون الاستثمار الجزائري:

**الشكل (01): أنواع الحوافز في قانون الضرائب وقانون الاستثمار الجزائري**

**أنواع الحوافز الجبائية**

**- إعفاءات ضريبية في مرحلة الإنجاز**

**- إعفاءات ضريبية في مرحلة الاستغلال**

**- التحفيزات الإضافية للاستثمارات المنجزة في المناطق المحددة قائمتها عن طريق التنظيم التابعة لمناطق الجنوب والهضاب العليا**

**- المزايا الإضافية لفائدة النشاطات ذات الامتياز و/أو المنشئة لمناصب العمل**

**- إعفاءات من الضريبة على الدخل الإجمالي**

**- إعفاءات من الضريبة على أرباح الشركات**

**- إعفاءات من الرسم على القيمة المضافة**

**حوافز جبائية في إطار قانون الاستثمار**

**حوافز جبائية في إطار قانون الضرائب**

**المصدر: من إعداد الباحثتين اعتمادا على قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة وقانون الاستثمار الجزائري.**

وفيما يلي تفصيل في هذه الأنواع:

**1.2. الحوافز الجبائية في قانون الضرائب الجزائري**

يمكن التفصيل في هذه الأنواع من خلال النقاط التالية:

**1.1.2. الإعفاءات من الضريبة على الدخل الإجمالي**

منها إعفاءات مؤقتة ومنها إعفاءات دائمة كما يلي:

**أولا- الإعفاءات الدائمة من الضريبة على الدخل الإجمالي**

«تستفيد من إعفاء دائم في مجال الضريبة على الدخل الإجمالي:

- المداخيل المحققة من طرف المؤسسات التابعة لجمعيات الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة المعتمدة وكذا الهياكل التابعة لها؛

- مبالغ الايرادات المحققة من قبل الفرق المسرحية؛

- المداخيل المحققة من النشاطات المتعلقة بالحليب الطازج الموجه للاستهلاك على حالته؛

- المداخيل الناتجة عن عمليات تصدير السلع والخدمات، ويحدد الدخل المعفى على أساس رقم الأعمال المحقق بالعملة الصعبة، وعلى المكلف بالضريبة تقديم إلى المصالح الجبائية المختصة وثيقة تثبت دفع هذه الايرادات لدى بنك موكن بالجزائر، وفقا للشروط والآجال المحددة في التنظيم الساري المفعول؛

- المداخيل التي تم استخدامها خلال سنة تحقيقها، في المساهمة في رأسمال شركات إنتاج السلع والأشغال أو الخدمات، ويرتبط منح هذا الإعفاء بالتحرير الكلي للمبلغ الموافق للدخل الذي تم استخدامه في هذه المساهمة. ويجب الاحتفاظ بالسندات المكتسبة لفترة لا تقل عن خمس سنوات، تحتسب ابتداء من السنة المالية التي تلي سنة الاكتساب، ويترتب على عدم الامتثال لهذا الشرط المطالبة بإعادة الامتياز الجبائي الممنوح، مع تطبيق زيادة بنسبة 25%» (المادة 13، 2022، الصفحات 4-5)؛

- تعفى من الضريبة على الدخل الإجمالي أيضا، المبالغ المحصلة في شكل أتعاب وحقوق المؤلفين والمخترعين المتعلقة بالأعمال الأدبية والعلمية والفنية والسينمائية، من قبل الفنانين والمؤلفين والملحنين والمخترعين الذين يوجد موطن تكليفهم بالجزائر.

**ثانيا- الإعفاءات المؤقتة من الضريبة على الدخل الإجمالي**

تستفيد من إعفاء مؤقت من الضريبة على الدخل الإجمالي:

- «الأنشطة التي يمارسها الشباب أصحاب الاستثمارات أو الأنشطة أو المشاريع، المؤهلون للاستفادة من أنظمة دعم التشغيل، التي تسيرها "الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية" أو "الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة" أو "الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر" وذلك لمدة 03 سنوات ابتداء من تاريخ الشروع في الاستغلال، وعندما تمارس هذه الأنشطة في المناطق الواجب ترقيتها والتي تحدد قائمتها عن طريق التنظيم ترفع فترة الإعفاء إلى ست سنوات، ابتداء من تاريخ الشروع في الاستغلال، وتمدد هذه الفترة بسنتين (02) عندما يتعهد المستثمرون بتوظيف ثلاثة (03) عمال على الأقل لمدة غير محددة، ويترتب على عدم احترام التعهد المرتبط بعدد المناصب العمل المنشأة، سحب الاعتماد والمطالبة بالحقوق والرسوم المستحقة التسديد. وعندما تتواجد هذه الأنشطة في منطقة الجنوب تستفيد من مساعدة "صندوق تسيير عمليات الاستثمار العمومي، المسجلة بعنوان ميزانية تجهيز الدولة وتطوير مناطق الجنوب والهضاب العليا"، تمدد فترة الإعفاء من الضريبة على الدخل الإجمالي إلى عشر سنوات، ابتداء من تاريخ الشروع في الاستغلال؛

- المداخيل الناجمة عن ممارسة نشاط حرفي تقليدي أو نشاط حرفي فني، لمدة عشر سنوات» (المادة 13 مكرر، 2022، صفحة 5)؛

-« وتطبق أيضا الإعفاءات المنصوص عليها في المادة 13 مكرر 1 من قانون المالية (إعفاء مؤقت لمدة 10 سنوات) على أرباح المهن غير التجارية» (المادة 25 مكرر1، 2022، صفحة 7).

**1.1.2. الإعفاءات من الضريبة على أرباح الشركات**

يتم منح الإعفاء في الضريبة على أرباح الشركات لأشكال معينة من النشاطات وكذلك لفترات زمنية مختلفة كما يلي:

**أولا- الإعفاءات الدائمة من الضريبة على أرباح الشركات:** تعفى من الضريبة على أرباح الشركات وبصفة دائمة:

- التعاونيات الاستهلاكية التابعة للمؤسسات والهيئات العمومية؛

- المؤسسات التابعة لجمعيات الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة المعتمدة وكذا الهياكل التي تتبعها؛

- صناديق التعاون الفلاحية بعنوان العمليات البنكية والتأمين والمحققة مع شركائها فقط؛

- التعاونيات الفلاحية للتموين والشراء وكذا اتحاداتها المستفيدة من اعتماد تسلمه المصالح المؤهلة التابعة للوزارة المكلفة بالفلاحة والمسيرة طبقا للأحكام القانونية والتنظيمية التي تحكمها، باستثناء العمليات المحققة مع المستعملين غير الشركاء؛

- الشركات التعاونية لإنتاج وتحويل وحفظ وبيع المنتوجات الفلاحية وكذا اتحاداتها المعتمدة حسب نفس الشروط المنصوص عليها أعلاه، والمسيرة طبقا للأحكام القانونية أو التنظيمية التي تسيرها، باستثناء العمليات الآتية:

\* المبيعات المحققة في محلات التجزئة المنفصلة عن مؤسساتها الرئيسية؛

\* عمليات التحويل التي تخص المنتوجات أو المنتوجات الفرعية باستثناء تلك الموجهة لتغذية الإنسان والحيوان أو التي يمكن استعمالها كمواد أولية في الفلاحة والصناعة؛

\* العمليات المحققة مع المستعملين غير الشركاء والتي رخصت بها التعاونيات أو ألزمت بقبولها.

ويطبق هذا الإعفاء على العمليات المحققة من طرف تعاونيات الحبوب واتحاداتها مع الديوان الجزائري المهني للحبوب والمتعلقة بشراء أو بيع أو تحويل أو نقل الحبوب. ويطبق نفس الشيء بالنسبة للعمليات المحققة من طرف تعاونيات الحبوب مع تعاونيات أخرى للحبوب في إطار برامج يعدها الديوان أو بترخيص منه.

**تعفى كذلك وبصفة دائمة من الضريبة على أرباح الشركات:**

«- المداخيل المحققة من النشاطات المتعلقة بالحليب الطازج الموجه للاستهلاك على حالته؛

- عمليات تصدير السلع والخدمات، باستثناء تلك المنجزة من طرف مؤسسات النقل البري والبحري والجوي، وعمليات إعادة التامين والبنوك وكذا بالنسبة لمتعاملي الهاتف النقال وحاملي تراخيص إقامة واستغلال خدمات تحويل الصوت عبر بروتوكول الأنترنت والمؤسسات الناشطة في المجال القبلي والبعدي للإنتاج في القطاع المنجمي مقارنة مع عمليات تصدير المنتجات المنجمية على حالها الخام أو بعد تحويلها، ويحدد الربح المعفى على أساس رقم الأعمال المحقق بالعملة الصعبة.

ترتبط الاستفادة من الأحكام السابقة، تقديم الشركة إلى المصالح الجبائية المختصة، وثيقة تثبت دفع هذه الايرادات لدى بنك موطن بالجزائر، وفقا للشروط والآجال المحددة في التنظيم الساري المفعول.

- تعفى كذلك من الضريبة على أرباح الشركات فوائض القيم، غير تلك المحققة من السلع، التي تنتج عن منح أسهم أو حصص مجانا في الشركة (حصص في رأس المال) عقب إدماج شركات أسهم في شركات ذات مسؤولية محدودة، وكذلك هو الحال في حالة شركة ذات أسهم أو ذات مسؤولية محدودة قامت بنقل كامل أصولها إلى شركتين أو عدة شركات تم تشكيلها وفق أحد هذه الأشكال، وكذلك إذا قامت بنقل جزء من عناصر أصولها إلى شركة أخرى تم تشكيلها وفق احد هذه الأشكال، ولتطبيق هذه الأحكام لابد من الالتزام في عقد الإدماج أو الإسهام بحساب:

\* علاوة على السلع المتضمنة في الحصص؛

\* الاهتلاكات المالية السنوية التي يجب اقتطاعها من الأرباح؛

\* فوائض القيم اللاحقة التي تنتج عن إنجاز هذه العناصر حسب سعر التكلفة الخاصة بالشركات المدمجة أو المساهمة مع خصم الاهتلاكات المالية التي سبق أن حققتها. فيما على الشركة الدامجة أو الحديثة تطبيق هذا الالتزام او على عاتق الشركات المستفيدة من الإسهامات بالتناسب مع قيمة عناصر الأصول الممنوحة لها أو على عاتق الشركة المستفيدة من الأسهم الجزئية؛

- أما فوائض القيم الناتجة عن التنازل عن أسهم محققة من طرف شركات الرأسمال الاستثماري غير المقيمة فتستفيد من تخفيض يبلغ 50% من مبالغها الخاضعة للضريبة» (المادة 143، جوان 2022، صفحة 56).

**ثانيا- الإعفاءات المؤقتة من الضريبة على أرباح الشركات:** يطبق الإعفاء المؤقت ولآجال مختلفة من الضريبة على أرباح الشركات في الحالات التالية:

- تستفيد الأنشطة التي يمارسها الشباب ذوو المشاريع المؤهلون للاستفادة من "الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية" أو "الصندوق الوطني لدعم القرض المصغر" أو الصندوق الوطني للتأمين على البطالة" : من إعفاء من الضريبة على أرباح الشركات لمدة ثلاثة سنوات ابتداء من تاريخ الشروع في الاستغلال، وترفع مدة الإعفاء إلى ست سنوات إذا كانت النشاطات ممارسة في منطقة يجب ترقيتها، وذلك ابتداء من تاريخ الشروع في الاستغلال، وتمدد فترة الإعفاء هذه بسنتين عندما يتعهد المستثمرون بتوظيف ثلاث عمال على الأقل لمدة غير محددة، ويترتب على عدم احترام التعهد المتعلق بعدد المناصب العمل المنشأة، سحب الاعتماد والمطالبة بالحقوق والرسوم المستحقة التسديد.

عندما يمارس هؤلاء الشباب ذوو المشاريع المؤهلون للاستفادة من إعانة "الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية" أو "الصندوق الوطني لدعم القرض المصغر" أو الصندوق الوطني للتأمين على البطالة" في منطقة الجنوب، وتستفيد من مساعدة "صندوق تسيير عمليات الاستثمارات العمومية المسجلة في ميزانية التجهيز للدولة وتطوير مناطق الجنوب والهضاب العليا" تمدد مدة الإعفاء إلى 10 سنوات ابتداء من تاريخ الشروع في الاستغلال؛

- تستفيد من إعفاء لمدة عشر سنوات، المؤسسات السياحية المحدثة من قبل مستثمرين وطنيين أو أجانب، باستثناء الوكالات السياحية والأسفار؛

- تعفى وكالات السياحة والأسفار وكذا المؤسسات الفندقية حسب حصة رقم أعمالها المحقق بالعملة الصعبة لمدة ثلاث سنوات ابتداء من تاريخ بداية ممارسة النشاط.

وتتم الاستفادة من هذه الإعفاءات من خلال تقديم طلب وتحرير مقرر منح الامتيازات الجبائية.

**3.1.2. إعفاءات من الرسم على القيمة المضافة:** تعفى من الرسم على القيمة المضافة عمليتين، الأولى عند التصدير والهدف منها تشجيع تصدير بعض المنتجات وزيادة حصيلة العملات الأجنبية الداخلة، والثانية عند الاستيراد والهدف منها تقليل حجم استيراد سلع معينة عادة يكون لها بديل في شكل منتج محلي أو تكون سلع كمالية، لهذا نجد في هذا المجال ارتفاع الرسم على الاستهلاك على بعض المنتجات المستوردة لتقليل خروج رؤوس الاموال، وقد اعتمدت الجزائر على سياسة تقييد الواردات خاصة منذ سنة 2019 وكان الدافع التحكم في عملية الاستيراد العشوائية التي عرفتها السنوات السابقة ومنع تهريب رؤوس الاموال وتقليل خروج العملة الصعبة خاصة بعد تراجع احتياطي الصرف من العملات الأجنبية بعد تراجع سعر النفط، ولكن في سنة 2023 هناك قرار لم يتخذ بعد صفة رسمية بفتح المجال أمام المنتجات التالية لاستيرادها تتمثل في: قطع الغيار، الأواني والأثاث المنزلي، مواد التجميل، العقاقير والأدوية، الموز.

**2.2. الإعفاءات الخاصة بقانون الاستثمار الجزائري**

**1.2.2. مرحلة الإنجاز**

- الإعفاء من الحقوق الجمركية فيما يخص السلع المستوردة التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار؛

- الإعفاء من دفع حق نقل الملكية بعوض والرسم على الإشهار العقاري عن كل المقتنيات العقارية التي تتم في إطار الاستثمار المعني؛

- الإعفاء من حقوق التسجيل والرسم على الإشهار العقاري ومبالغ الأملاك الوطنية المتضمنة حق الامتياز على الأملاك العقارية المبنية وغير المبنية الموجهة لإنجاز المشاريع الاستثمارية، وتطبق هذه المزايا على المدة الدنيا لحق الامتياز الممنوح؛

- تخفيض بنسبة 90% من مبلغ الإتاوة الايجارية السنوية المحددة من قبل مصالح أملاك الدولة خلال فترة إنجاز الاستثمار؛

- الإعفاء لمدة 10 سنوات من الرسم العقاري على الملكيات العقارية التي تدخل في إطار الاستثمار، ابتداء من تاريخ الاقتناء؛

- الإعفاء من حقوق التسجيل فيما يخص العقود التأسيسية للشركات والزيادات في رأس المال (يرواش، 2018/2019، صفحة 65).

**2.2.2. مرحلة الاستغلال**

بعد معاينة المشروع في مرحلة الاستغلال بناء على محضر تعده المصالح الجبائية بطلب من المستثمر، يستفيد من المزايا التالية ولمدة 03 سنوات:

- الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات؛

- الإعفاء من الرسم على النشاط المهني؛

- تخفيض بنسبة 50% من مبلغ الإتاوة الايجارية السنوية المحددة من قبل مصالح أملاك الدولة (يرواش، 2018/2019، صفحة 66).

**3.2.2. التحفيزات الإضافية للاستثمارات المنجزة في المناطق المحددة قائمتها عن طريق التنظيم التابعة لمناطق الجنوب والهضاب العليا**

وتضم كذلك تحفيزات في مرحلة الإنجاز وأخرى في مرحلة الاستغلال:

**أولا- مرحلة الإنجاز:**

- تكفل الدولة كليا أو جزئيا، بنفقات الاشغال المتعلقة بالمنشآت الأساسية الضرورية لإنجاز استثمار وذلك بعد تقييمها من قبل الوكالة؛

- التخفيض من مبلغ الإتاوة الايجارية السنوية المحددة من قبل مصالح أملاك الدولة، بعنوان منح الأراضي عن طريق الامتيازات من أجل إنجاز مشاريعهم الاستثمارية.

**ثانيا- مرحلة الاستغلال:**

الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات والرسم على النشاط المهني لمدة 10سنوات ابتداء من تاريخ الشروع في مرحلة الأشغال والمحددة في مرحلة المعاينة الذي تحدده المصالح الجبائية بناء على طلب المستثمر (يرواش، 2018/2019، صفحة 67).

**4.2.2. المزايا الإضافية لفائدة النشاطات ذات الامتياز و/أو المنشئة لمناصب العمل**

ترفع مدة مزايا الاستغلال الممنوحة لفائدة الاستثمارات المنجزة خارج مناطق المذكورة في المادة 13 من 03 سنوات إلى 05 سنوات عندما تنشيء أكثر من 100 منصب شغل دائم، خلال الفترة الممتدة من تاريخ تسجيل الاستثمار إلى غاية نهاية السنة الأولى من مرحلة الاستغلال على الأكثر (يرواش، 2018/2019، صفحة 67).

**3. التحفيزات الجباية البيئية في الجزائر**

**1.3. الدوافع البيئية لتبني التحفيزات الجبائية**

مبدأ "النمو أولا والتنظيف لاحقا" إن اعتماد هذا المبدأ زاد من استخدام الموارد الطبيعية وكذلك من تفاقم مشكلة التلوث والشح المتنامي في المياه العذبة والأراضي الخصبة، مع استنفاذ التنوع الإحيائي وتغير المناخ بمستويات تجاوزت المستويات المسموح بها، وبالتالي تفاقم هذه المشكلات البيئية والمتمثلة أساسا في:

- عدم الاهتمام بالتحديات البيئية يؤدي إلى الحد من النمو الاقتصادي وفرص العمل على نحو متزايد؛

- الاستخدام المكثف للموارد الطبيعية يدفع بأسعار الطاقة والسلع الأساسية إلى الارتفاع، لهذا وجب الاهتمام بكفاءة الموارد للتوفيق بين محدودية مصادرها وكذا الطلب المتزايد عليها؛

- الآثار الصحية للتلوث البيئي وتفاقمها مع زيادة مشكلة تلوث المناخ، مما يؤدي على ارتفاع عدد الوفيات ونفقات وتكاليف مكافحة التلوث؛

- شح المياه وبالتالي توقع تراجع نسبة الفئة المستفيدة من المياه العذبة وعرقلة نمو الأنشطة الاقتصادية وزيادة حدة مشكلة الأمن الغذائي (تقرير عن مكتب العمل الدولي، 2013، الصفحات 07-08).

**2.3. أنواع الرسوم التحفيزية المطبقة في الجزائر**

بالإضافة إلى الإعفاءات الضريبية السابقة تطبق الجزائر رسوما تحفيزية تعمل على الحث للتقليل من حجم التلوث وتتمثل في:

**- الرسم التحفيزي على عدم تخزين النفايات الصناعية الخاصة والخطرة :** مثلما تم اعتماد رسوم على النشاطات أو المنتجات الملوثة تم اعتماد هذا الرسم للتشجيع على تجنب الملوثات أو التقليل منها ويضم:

\* **الرسم التحفيزي على عدم تخزين النفايات الصناعية:** يحدد الرسم التحفيزي على عدم تخزين النفايات بـ : 30.000 دج لكل طن مخزن من النفايات الصناعية الخاصة و/أو الخطرة، ويخصص حاصل هذا الرسم كما يلي :

* 46 % لفائدة ميزانية الدولة؛
* %38 للصندوق الوطني للبيئة والساحل؛
* 16% لفائدة البلديات (المادة 89، 2020)

**\*** **الرسم التحفيزي على عدم تخزين النفايات المرتبطة بأنشطة العلاج في المستشفيات والعيادات الطبية** : يحدد مبلغ هذا الرسم بـسعر مرجعي قدره 60.000 دج للطن، يخصص حاصل هذا الرسم كما يلي :

* 50% للصندوق الوطني للبيئة والساحل؛
* 30% لفائدة ميزانية الدولة؛
* 20% لفائدة البلديات (المادة 90 ، 2020).

**الخاتمة**

من خلال دراستنا لموضوع **التحفيزات الجبائية لتشجيع الاستثمار في الجزائر وتبني توجه الاقتصاد الأخضر،** اتضح لنا أن قانون الضرائب وقانون الاستثمار الجزائري يتيح عدد كبير من التحفيزات والإعفاءات الجبائية، والتي تستهدف تشجيع الاستثمار في المناطق النائية وكذا القضاء على البطالة من خلال التمييز في نوع التحفيزات تبعا لعدد الموظفين في المشاريع وحسب المناطق التي أقيمت فيها، كما اتضح لنا أن الجزائر لم تهمل الجانب البيئي في قوانينها الجبائية إذ تم تخصيص مواد تضمنت ضرائب ردعية وتحفيزات جبائية للمستثمرين.

**المراجع**

- أسماء زينات. (السداسي الثاني 2017). دور التحفيزات الجبائية في تعزيز فرص الاستثمار في الجزائر. *مجلة اقتصاديات شمال افريقيا*(17).

- آسيا يرواش. (2018/2019). دور التحفيزات الجبائية في ترقية المقاولاتية دراسة حالة ولاية جيجل. *مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر تخصص مالية ومحاسبة*. كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير: جامعة محمد الصديق بن يحي جيجل.

- المادة 13. (2022). قانون المالية لسنة 2022. قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.

- المادة 13 مكرر. (2022). قانون المالية لسنة 2022. *قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة*.

- المادة 143. (جوان 2022). قانون المالية التكميلي لسنة 2022. *قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة*.

- المادة 25 مكرر1. (2022). قانون المالية لسنة 2022. *قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة*.

- المادة 89. (2020). قانون المالية لسنة 2020 .

- المادة 90 . (2020). قانون المالية لسنة 2020: .

- تقرير عن مكتب العمل الدولي. (2013). التنمية المستدامة والعمل اللائق. *مؤتمر العمل الدولي، الدورة 102، التقرير الخامس*. جنيف.

- حاج محمد أمين حبار، و مراد ناصر. (2022). دور التحفيزات الجبائية في تحسين الأداء المالي للمؤسسات الاقتصادية شركة كرياتيف أنفيست أنموذجا دراسة تحليلية للفترة 2012-2021. *مجلة دراسات جبائية، 11*(02).

- زهية لموشي. (جانفي, 2018). الامتيازات الجبائية كمدخل لتحقيق التنويع الإنتاجي بالجزائر. *المجلة العلمية، 06*(11).